

أمر حكومي عدد 996 لسنة 2018 مؤرخ في 30 نوفمبر 2018 يتعلق بإبرام اتفاقية بين الجمهورية التونسية ومملكة إسبانيا للتعاون في مجال الأمن ومكافحة الجريمة

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الشؤون الخارجية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 92 منه،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 2016 المؤرخ في 5 أبريل 2016 المتعلق بتنظيم المصادقة على المعاهدات وخاصة الفصل 4 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وآخرها الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018،

وعلى الاتفاقية بين الجمهورية التونسية ومملكة إسبانيا للتعاون في مجال الأمن ومكافحة الجريمة، الممضاة بتونس في 26 فيفري 2018.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تم إبرام الاتفاقية بين الجمهورية التونسية ومملكة إسبانيا للتعاون في مجال الأمن ومكافحة الجريمة، الملحقة بهذا الأمر الحكومي، الممضاة بتونس في 26 فيفري 2018.

الفصل 2 - وزير الشؤون الخارجية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 30 نوفمبر 2018.